

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الوزارة المتقدمة لدى الوزارة الأولى
المكلفة بالمؤسسات المصرفة

جامعة محمد الشريف مساعديه
سوق أهراس

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
لولاية سوق أهراس



اتفاقية شراكة

بين

جامعة محمد الشريف مساعديه سوق أهراس

والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية سوق أهراس



2022.....



تبرم هذه الاتفاقية ما بين:

جامعة محمد الشريف مساعدية لولاية سوق اهراس، الكائن مقرها بطريق عنابة ص.ب 1553 41000، الممثلة

من طرف مديرها السيد: بوفايبة محمود ؛

من جهة

و

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية سوق اهراس ، الكائن مقرها بنهج بوثليجة العابد مقابل نزل الولاية سوق اهراس ، الممثلة من طرف مديرها، السيد: ايين العيashi ؛

من جهة أخرى.



الديباجة :

- تنفيذا لخطط عمل الحكومة من أجل ادماج الشباب بصفة عامة، والطلبة الجامعيين و خريجي مؤسسات التعليم العالي بصفة خاصة في مسار التنمية الوطنية عن طريق ترقية المؤسسات المصغرة و المقاولاتية.
- و اعتبارا لل استراتيجية الجديدة المنتهجة من طرف مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة لتشجيع استحداث و تطوير المؤسسات المصغرة وفقا لرؤية اقتصادية شاملة.
- و اعتبارا لسياسة الوزارة المكلفة بالتعليم العالي و البحث العلمي في مجال تعزيز التواصل و التنسيق بين الجامعات و المحيط الاقتصادي من أجل تكريس العلم و تشين نتاج البحث العلمي لخدمة متطلبات الاقتصاد الوطني.
- و اعتبارا لضرورة التشاور و التعاون بين الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول، المكلفة بالمؤسسات المصغرة و وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، بغية ترقية الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي و تطويره، و ضمان مرافقة الطلبة و حاملي أفكار مشاريع من أجل تجسيدها.
- و تنفيذا لأحكام اتفاقية إطار المبرمة بين وزارة التعليم العالي و البحث العلمي و الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة بتاريخ 07 مارس 2022.

تم الاتفاق على ما يلي:



الفصل الأول: مقتضيات عامة



المادة 01 : موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإطار العام للشراكة بين جامعة محمد الشري夫 مساعدية من جهة و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية سوق اهراس من جهة أخرى، قصد تحديد كيفيات تنظيم و توجيه و استغلال طاقة الشباب الجامعي حاملي المشاريع من أجل الولوج لعالم المقاولاتية وكذا ترقية و تشجيع المبادرة المقاولاتية في الوسط الجامعي.

المادة 02: اهداف الاتفاقية

ترمي هذه الاتفاقية الى تحقيق الأهداف المنوه عليها في اتفاقية اطار و المتمثلة في:

1. ترقية وتطوير الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي؛
2. تكريس روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين والباحثين ومرافقهم من أجل استحداث مؤسساتهم المصغرة بمقاربة اقتصادية؛
3. إنشاء بنك للأفكار يرتكز على مذكرات التخرج وكذا نتائج البحوث والأعمال المنجزة من طرف مخابر البحث الجامعية والتي يمكن أن تكون موضوع مشاريع استثمارية؛
4. تثمين الخبرات وإثراء التجارب في مجال المقاولاتية؛
5. توفير البيئة الملائمة للمبتكرین الجامعيين لوضع ابتكاراتهم حيز التطبيق والإنجاز؛
6. إدراج مشاريع بحث وتطوير بما يتاشى واحتياجات قطاع المؤسسات المصغرة؛



الفصل الثاني: التزامات أطراف الاتفاقية



المادة 03: تلتزم الجامعة بما يلي:

1. توفير مقر لنشاط دار المقاولاتية قرية من الحركة الطلائية، وكذا الوسائل البيداغوجية الالزمة لتحقيق الأهداف التي تتضمنها هذه الاتفاقية؛
2. تكليف ممثلين عن الجامعة لتسير ومساهمة في تنشيط دار المقاولاتية مع تعين مدير لها؛
3. إيجاد صيغ تحفيزية للإطارات الملحقة بدار المقاولاتية؛
4. إنشاء منصة الكترونية خاصة بدار المقاولاتية من أجل تسهيل عملية متابعة الطلبة الجامعيين المشاركون في مختلف الأنشطة التي تنظم من طرفها؛
5. ترسیخ ثقافة المقاولاتية وتعزيز مقياس المقاولاتية وكيفية إنشاء مؤسسة صغيرة لكافة التخصصات؛
6. تكيف البرامج التعليمية للطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم وفق صيغة "الطالب المقاول" والتي تم إدراجها مؤخراً في النصوص القانونية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛
7. إنجاز دليل لدار المقاولاتية يعرف بها، بهما مخطط عملها، إنجاز مطويات للعمل على ضمان الإعلام الواسع لدار المقاولاتية باستعمال كافة قنوات التواصل مع جميع مستويات الطلبة الجامعيين بمختلف تخصصاتهم؛
8. إدراج أعضاء اللجنة المحلية وكذا الإطارات المسيرة والمنشطة لدار المقاولاتية ضمن مختلف برامج تبادل الخبرات على المستوى الوطني والدولي؛
9. إشراك الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها الجامعة والمتعلقة بالمقاولاتية؛
10. تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة؛
11. وضع تحت تصرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية سوق اهراس قاعدة البيانات الخاصة بالبحوث العلمية غير الحميمية بغرض تشينها وتحويلها إلى مشاريع استثمارية والتي يمكن للشباب استحداثها؛
12. المساهمة المباشرة في كل نشاط يهدف إلى ترقية وتطوير الفكر المقاولي لدى الطلبة؛
13. المساهمة في إعداد مخطط العمل السنوي المشترك لدار المقاولاتية وفي متابعة تنفيذه.



المادة 4: تلتزم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، لولاية سوق اهراس بما يلي:

1. ضمان تسيير وتنشيط دار المقاولاتية المنشأة على مستوى جامعة محمد الشريف مساعدية ؛
2. إعداد وإثراء مخطط عمل سنوي لدار المقاولاتية بالشراكة مع ممثل الجامعة من خلال تحديد الأهداف و النتائج المنتظرة و ادراج مؤشرات كمية و نوعية تسمح بالتقدير و المتابعة الدقيقة.
3. تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للوكالة؛
4. التأثير الخارجي للطلبة الجامعيين خلال تربصهم على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، في إطار إعداد مذكرات التخرج؛
5. توجيه حاملي المشاريع الابتكارية إلى مخابر التصنيع "Eco Smart Lab Algeria" لتطوير وبلورة أفكارهم وتجسيدهم على أرض الواقع؛
6. مرافقة الطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم مرافقة خاصة وفق صيغة "الطالب المقاول"؛
7. إشراك ومرافقة الطلبة الجامعيين حاملي المشاريع الابتكارية والإبداعية في مختلف التظاهرات المنظمة من طرف الوكالة؛
8. إنجاز دليل للتعريف بدار المقاولاتية، وإنجاز مطويات إعلامية، توجيهية لضمان الاعلام الواسع لدار المقاولاتية باستعمال قنوات التواصل مع جميع الطلبة بمختلف تخصصاتهم؛
9. إقامة الأسبوع المقاولي الذي تعقد فيه ورشات عمل واجتماعات وطاولات مستديرة ومسابقات وشهادات مع مقاولين محترفين وكذا تنظيم زيارات ميدانية لمؤسسات فاعلة في ميدان المقاولاتية، تحت عنوان "كن مقاول"؛
10. المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية الفكر المقاولي وتطويره؛
11. تمكين خريجي الجامعات من الاستفادة من الامتيازات التي يقدمها جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛

الفصل الثالث: كيفيات التنفيذ والمتابعة

المادة 5: تنفيذ الاتفاقية

لبلوغ الأهداف الواردة في المادة 2 أعلاه، يقوم الطرفان بتشكيل لجنة محلية مشتركة تكلف بتحديد البرامج ومتابعة تنفيذها.

المادة 6: تتشكل اللجنة المحلية من:

- ممثل واحد (01) عن مديرية التشغيل للولاية؛
- ممثلين إثنين (02) عن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛
- ثلاثة ممثلين (03) عن الجامعات؛

المادة 7: تعد اللجنة المشتركة نظام داخلي يحدد كيفية سيرها.

المادة 8: تعد اللجنة المحلية المشتركة تقريرا سنويا ترسله إلى اللجنة الوطنية.

المادة 9: تسند رئاسة اللجنة المحلية المشتركة لمدة سنة واحدة بالتناوب.

المادة 10: تبرم هذه الإتفاقية لمدة خمس (05) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة تلقائيا، ما لم يعتض أحد الأطراف على ذلك.

المادة 11: يمكن فسخ أو تعديل أو استكمال أحكام هذه الإتفاقية بالتوافق، وبطلب من أحد الأطراف.

المادة 12: توقع هذه الإتفاقية في نسختين أصلتين (02)، وتصبح سارية المفعول ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الأطراف.

حرر ب..... في سوق اهراس

2022
28.

مدير جامعة محمد الشريف مساعدية
سوق اهراس



مدير الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
لولاية سوق اهراس

